



الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة العدل

مدرسة تكوين المحامين

وملحقات التكوين



مشروع عرض التكوين للحصول على شهادة الكفاءة

لمهنة المحاماة

المؤسسة	مقر المدرسة
مدرسة تكوين المحامين وملحقات التكوين	سيدي عيسى 044.62.60.60 044.62.61.60 contact@efadz.com inscriptions@efadz.com

مدرسة تكوين المحامين؛

عنوان التكوين: شهادة الكفاءة لمهنة المحاماة.

السنة التكوينية: 2027/2026

الفهرس

I -	بطاقة تعريف التكوين	3
1-	تحديد مكان التكوين	4
2-	المشاركون في التأطير	4
3-	إطار وأهداف التكوين	4
أ.	أهداف التكوين	4
ب.	المؤهلات والقدرات المستهدفة	4
II -	بطاقة التنظيم السداسي للتعليم	6
III	البرنامج المفصل لكل مادة	11

1. بطاقة تعريف التكوين

1. تحديد مكان التكوين:

يجرى التكوين بصفة رسمية في مقر مدرسة تكوين المحامين بسيدي عيسى وملحقات التكوين، وذلك بموجب التنسيق البيداغوجي المشترك المنصوص عليه قانونا لتسيير أقسام الكفاءة المهنية عبر ملحقات التكوين المؤهلة، حيث يتم تسخير الهياكل البيداغوجية، المدرجات، وقاعات المحاكاة التطبيقية القضائية لتأمين بيئة تعليمية احترافية للمتكوينين.

2. المشاركون في التأطير:

بموجب المادتين 28 و 29 من المرسوم التنفيذي رقم 23-83 المؤرخ في 04 مارس 2023، تتشكل الهيئة البيداغوجية القائمة على تسيير وضمان الأداء التكويني من أساتذة دائمين وأساتذة مشاركين وقضاة ومحامين ومساعدى العدالة وإطارات الإدارات العمومية ويمكن الاستعانة بخبراء ومستشارين ومستخدمين مؤهلين في مجال اختصاصها وذلك لضمان الجمع بين المعرفة النظرية والخبرة الإجرائية، وتتكون من:

- **الأساتذة الدائمون والمشاركون:** تختارهم المدرسة من ضمن أساتذة كليات الحقوق المتخصصين في المواد التي يتم التكوين فيها لتأصيل المبادئ والنظريات وتنمية القدرة التحليلية؛
- **القضاة الممارسون:** الحائزون على شهادات علمية يتم اقتراحهم من قبل رؤساء المجالس القضائية، لنقل الممارسات والاجتهادات القضائية المعمقة؛
- **المحامون الممارسون:** من الذين مارسوا المهنة مدة لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة وحاملين لشهادات عليا في التخصصات القانونية كشهادة الدكتوراه، وذلك لضمان تلقين المتكوينين فنون المرافعة والدفاع وتطبيقات تحرير الأوراق القضائية.
- **مساعدى العدالة :** الممارسين لمدة تزيد عن خمسة عشر (15) سنة كالمحضرين القضائيين و الموثقين الحاصلين على شهادة الدكتوراه يتم اقتراحهم من طرف رؤساء الغرف الجهوية.
- **إطارات الإدارة العمومية :** يمكن للمدرسة الاستعانة بإطارات الإدارات العمومية المؤهلين الذين لديهم وظائف عليا و حاصلين على شهادات عليا متخصصة كما يمكن الاستعانة بخبراء و مستشارين ومستخدمين مؤهلين في مجال التكوين.

3. إطار وأهداف التكوين:

أ. أهداف التكوين:

يتكامل الإطار القانوني للتكوين لتحقيق غايات تخصصية رفيعة ترتكز على:

- تأهيل الطالب المحامي للولوج الفعلي المقتدر إلى قطاع العدالة من بوابة رسالة الدفاع؛
- الربط الموضوعي والعملي بين القواعد الجوهرية (قوانين الموضوع) والقواعد الإجرائية الحاكمة للخصومات أمام الجهات القضائية؛
- غرس قيم النزاهة والاستقلالية والمسؤولية الأخلاقية في وجدان الطلبة المحامين قبل ممارسة المهنة.

ب. المؤهلات والقدرات المستهدفة:

يستهدف هذا التكوين تمكين الطالب المحامي من تحصيل الكفاءات المهنية التالية:

- التمكن من الصياغة والتحرير الإجرائي: القدرة التامة على تحرير العرائض والردود القانونية ومختلف الطعون بطريقة تمنع سقوط الحقوق شكلا أو موضوعا.
- اكتساب ملكة وقدرة الدفاع والمرافعة: القدرة على إدارة الحوار القانوني والمرافعة الشفهية وتقديم الدفوع الجوهرية أمام المحاكم باقتدار وثقة وثقافة قانونية واسعة.

2. بطاقة التنظيم السداسي للتكوين

1. برنامج السداسي الأول:

أيام الأسبوع	الفترة الصباحية		الفترة المسائية	
	11:00 – 08:30	12:30 – 11:00	15:00 – 13:30	16:30 – 15:00
الأحد	القانون الجنائي العام (م)	التنظيم القضائي (م)	القانون الجنائي العام (أ.م)	القانون التجاري (أ.م)
الاثنين	القانون المدني (م)	قانون الأسرة (م)	القانون المدني (أ.م)	تحرير العرائض (أ.م)
الثلاثاء	القانون الجنائي العام (م)	حقوق الانسان والآليات الدولية لحمايتها (م)	المنازعات الناشئة عن حوادث المرور وحساب التعويضات (م)	المصطلحات القانونية (م)
الأربعاء	القانون المدني (م)	منازعات العمل والضمان الاجتماعي (م)	الحق في محاكمة عادلة (م)	النكأ الاصطناعي والأمن السيبراني (م)
الخميس	القانون التجاري (م)	أخلاقيات المهنة (م)	منهجية وتقنيات إعداد المذكرات والتقارير القانونية (م)	

2. برنامج السداسي الثاني:

أيام الأسبوع	الفترة الصباحية		الفترة المسائية	
	11:00 – 08:30	12:30 – 11:00	15:00 – 13:30	16:30 – 15:00
الأحد	قانون الإجراءات الجزائية (م)	المنازعات الادارية (م)	قانون الإجراءات الجزائية (أ.م)	المنازعات الادارية (أ.م)
الاثنين	قانون الإجراءات المدنية (م)	قضاء الأحداث (م)	قانون الإجراءات المدنية (أ.م)	المصطلحات القانونية (أ.م)
الثلاثاء	قانون الإجراءات الجزائية (م)	القضاء الاستعجالي (م)	الإفلاس والتسوية القضائية (م)	قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين (م)
			إدارة مكاتب المحاماة وتقنيات التعامل مع الموكلين (م)	
الأربعاء	قانون الإجراءات المدنية (م)	المنازعات العقارية (م)	طرق التنفيذ (م)	الطب الشرعي (م)
الخميس	القانون الجنائي الخاص (م)	التقاضي الالكتروني في المادة المدنية (م)	المحاكمة الصورية (ورشة تطبيقية)	

.1

2. السداسي الأول:

نوع التقييم		الحجم الساعي الأسبوعي			الحجم الساعي السداسي	وحدة التكوين
امتحان	متواصل	أعمال تطبيقية	أعمال موجهة	محاضرة	15 أسبوع	
/	/	/	4:30	7:30	180	وحدات التعليم السنوية
X	X	/	1:30	3	67.30	المادة 1: القانون الجنائي العام
X	X	/	1:30	3	67.30	المادة 2: القانون المدني
X	X	/	1:30	1:30	45	المادة 3: القانون التجاري
/	/	/	1:30	13:30	223	وحدات التعليم الفصلية
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 1: التنظيم القضائي
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 2: قانون الأسرة
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 3: حقوق الانسان والآليات الدولية لحمايتها
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 4: منازعات العمل والضمان الاجتماعي
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 5: المنازعات الناشئة عن حوادث المرور وحساب التعويضات
X	/	/		1:30	22.30	المادة 6: أخلاقيات المهنة
X	/	/	1:30		22.30	المادة 7: تحرير العرائض
X	X	/	/	1:30	22.30	المادة 8: المصطلحات القانونية
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 9: التحقيق القضائي في الجرائم المالية وجرائم الفساد
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 10: منهجية وإعداد المذكرات والتقارير القانونية
/	/	/	/	3	22.30	وحدات التعليم الجزئية
X	/	/	/	1:30	12	المادة 1: الحق في محاكمة عادلة
X	/	/	/	1:30	10:30	المادة 2: الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني
/	/	/	6	24	425:30	مجموع السداسي 1

3. السداسي الثاني:

نوع التقييم		الحجم الساعي الأسبوعي			الحجم الساعي السداسي	وحدة التكوين
امتحان	متواصل	أعمال تطبيقية	أعمال تطبيقية	محاضرة	15 أسبوع	
/	/	/	4:30	7:30	180	وحدات التعليم السنوية
X	X	/	1:30	3	67:30	المادة 1: قانون الاجراءات الجزائية
X	X	/	1:30	3	67:30	المادة 2: قانون الاجراءات المدنية
X	X	/	1:30	1:30	45	المادة 3: المنازعات الادارية
/	/	1:30	1:30	12	223	وحدات التعليم الفصلية
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 1: القانون الجنائي الخاص
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 2: قضاء الأحداث
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 3: التقاضي الالكتروني في المادة المدنية
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 5: المنازعات العقارية
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 6: القضاء الاستعجالي
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 7: طرق التنفيذ
X	X	/	1:30		22.30	المادة 8: المصطلحات القانونية
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 9: قانون تنظيم السجون واعادة الادماج الاجتماعي للمحبوسين
X	/	/	/	1:30	22.30	المادة 10: الطب الشرعي
X	X	1:30	/		22.30	المادة 11: المحاكمة الصورية
/	/	/	/	3	22:30	وحدات التعليم الجزئية
X	/	/	/	1:30	12	المادة 1: الإفلاس والتسوية القضائية
X	/	/	/	1:30	10:30	المادة 2: ادارة مكاتب المحاماة وتقنيات التعامل مع الموكلين
/	/	1:30	6	22:30	425:30	مجموع السداسي 2

3. البرنامج المفصل لكل مادة

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم السنوية

اسم المادة: القانون الجنائي العام

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من تكييف النوازل الجنائية وفهم البنيان التجريمي وتحديد مسؤولية الأطراف في الدعوى الجزائية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

المبادئ العامة للقانون، المدخل للعلوم القانونية، والأسس القانونية الدستورية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: مبدأ الشرعية الجنائية وتطبيق القانون:

- دراسة قاعدة لا جريمة ولا عقوبة إلا بنص.

- الأثر الفوري للنصوص.

- استثناء النص الأصلح للمتهم.

- تطبيق القانون من حيث المكان والزمان.

❖ المحور الثاني: الركن المادي للجريمة وعناصره:

- دراسة السلوك الإجرامي (الإيجابي والسلبي).

- النتيجة الجنائية، علاقة السببية.

- أحكام الشروع والمحاولة والجريمة المستحيلة والخائبة.

❖ المحور الثالث: الركن المعنوي والمسؤولية:

- دراسة القصد الجنائي العام والخاص.

- الجرائم العمدية.

- الخطأ غير العمدية (الإهمال والرعونة).

- أحكام المساهمة الجنائية والفاعل والشريك.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة شروط وضوابط الدفاع الشرعي.

- حالة الضرورة

- أمر القانون وإذن الشريعة

- الجنون والإكراه وصغر السن وموانع المسؤولية وأثرها على تنفيذ الأحكام.
طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية

المراجع:

- الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 49، الصادرة بتاريخ 11 يونيو 1966، المعدل والمتمم، وآخر تعديل بموجب القانون رقم 24-06 المؤرخ في 28 أبريل 2024.
- محمد بن وارث، مذكرات في القانون الجزائي الجزائري: القسم العام، الطبعة السابعة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.
- عبد القادر بن الشيخ، "أركان الجريمة في التشريع الجزائري بين النظرية والتطبيق"، مجلة الدراسات القانونية والسياسية، جامعة عمار ثلجي بالأغواط، المجلد 7، العدد 2، 2021.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم السنوية

اسم المادة: القانون المدني

أهداف التعليم:

فهم وتفكيك البنية التحتية للمنازعات المدنية والتعويضية والعقدية بناءً على القواعد الموضوعية لنظرية الالتزام.

المعارف المسبقة المطلوبة:

المدخل للعلوم القانونية، مصطلحات القانون، وفهم الحقوق الشخصية والعينية.

محتوى المادة:

❖ **المحور الأول: المصادر الإرادية للالتزام:**

- تكوين العقد وأركانه (التراضي، المحل، السبب، الشكلية العقارية).
- عيوب الرضا.
- بطلان العقود وآثاره وتفسير الإرادة.

❖ **المحور الثاني: المصادر غير الإرادية (المسؤولية التقصيرية والإثراء):**

- أركان الفعل الضار (الخطأ، الضرر، والسببية).
- المسؤولية عن فعل الغير وحراسة الأشياء والمباني، والإثراء بلا سبب.

❖ **المحور الثالث: أحكام الالتزام وأوصافه:**

- آثار الالتزام والتنفيذ العيني.

- الغرامة التهديدية.
- التعويض القضائي والاتفاقي.
- أوصاف الالتزام كالشرط والأجل والتضامن بين المدينين.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- الدعوى غير المباشرة.
- الدعوى البوليسية.
- حق الحبس.
- انقضاء الالتزام بالوفاء والمقاصة واستحالة التنفيذ والتقدم المسقط.
- آليات تنفيذ الالتزامات عيناً وبطريق التعويض.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية

المراجع:

- الأمر رقم 58-75 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون المدني، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 78، الصادرة بتاريخ 30 سبتمبر 1975، المعدل والمتمم، لا سيما بالقانون رقم 05-07 المؤرخ في 13 مايو 2007 .
- عبد الرزاق السنهوري، الوسيط في شرح القانون المدني الجديد: نظرية الالتزام بوجه عام - مصادر الالتزام، الجزء الأول، الطبعة الثالثة، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2000.
- Denis Mazeaud, "The Reform of the French Law of Obligations: Theoretical Foundations and Practical Implications", Revue des Contrats, No. 3, Dalloz, Paris, 2016.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم السنوية

اسم المادة: القانون التجاري

أهداف التعليم:

إكساب الطالب المهارات القانونية للتعامل مع بيئة الأعمال والشركات وتحديد الأنظمة الحاكمة للتاجر والمحل التجاري.

المعارف المسبقة المطلوبة:

نظرية الحق، نظرية الالتزام المدني، ومبادئ المعاملات المالية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الأعمال التجارية والتاجر:

- معايير التفرقة بين العمل المدني والتجاري.
- تصنيف الأعمال التجارية بحكم الماهية والشكل والتبعية.
- شروط اكتساب صفة التاجر والأهلية التجارية.

❖ المحور الثاني: التزامات التاجر المهنية:

- القيد في السجل التجاري وآثاره الإجرائية.
- أحكام مسك الدفاتر التجارية.
- حجيتها القانونية في الإثبات أمام المحاكم.

❖ المحور الثالث: المحل التجاري والتصرفات الواردة عليه:

- دراسة العناصر المادية والمعنوية للمحل التجاري (العملاء، براءات الاختراع، الاسم).
- عقود البيع والرهن والتسيير الحر.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- النظام القانوني لتأسيس وشهر الشركات التجارية (الأشخاص والأموال من حيث الإدارة والمسؤولية عن الديون).
- إجراءات تنفيذ قرارات الحل والانقضاء.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية.

المراجع:

- القانون التجاري الجزائري؛ الوجيز في القانون التجاري؛ مذكرات ومؤلفات أساتذة كليات الحقوق الجزائريين في قانون الشركات والمحل التجاري.
- الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 101، الصادرة بتاريخ 19 ديسمبر 1975، المعدل والمتمم، لا سيما بالقانون رقم 09-22 المؤرخ في 5 مايو 2022.
- نادية فضيل، القانون التجاري الجزائري: الأعمال التجارية، التاجر، المحل التجاري، الطبعة الرابعة عشرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018.
- Philippe Merle, "La réforme du droit des sociétés commerciales en droit français", Revue trimestrielle de droit commercial et de droit économique (RTD Com.), Dalloz, Paris, Vol. 69, No. 2, 2016, pp. 215-236.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: قانون الأسرة

أهداف التعليم:

تمكين الطالب من إدارة منازعات الأحوال الشخصية، وحساب الموارث، وحماية المصالح المادية والمعنوية للأسرة والأقارب.

المعارف المسبقة المطلوبة:

أحكام الفقه الإسلامي، أحكام الأحوال الشخصية العامة، ونظريات الأهلية والولاية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: عقد الزواج وتثبيته:

- أحكام الخطبة والعدول عنها.
- أركان وشروط الزواج (الرضا، الولي، الصداق، والشهود).
- الموانع الشرعية.
- إجراءات تثبيت الزواج العرفي قضائياً.

❖ المحور الثاني: انحلال عقد الزواج وآثاره:

- الطلاق بالإرادة المنفردة.
- التطليق لعلل قانونية.
- الخلع وعوضه.
- آثار الانحلال (العدة، النفقة، الحضانة، مسكن الحضانة وحق الزيارة).

❖ المحور الثالث: الأهلية والنيابة الشرعية:

- أحكام الولاية والوصاية والتقديم.
- حالات الحجر الطبيعي والقضائي وإدارة أموال القاصرين.
- المركز الإجرائي للمفقود والغائب.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- أحكام الموارث والوصايا والتنزيل.
- شروط وموانع الإرث.
- حساب أنصبة الفروض والعصبات.
- الحجب والرد والعول.
- إجراءات تنفيذ الأحكام المالية والأسرية والأحكام الإرثية وتطبيقات التنزيل (الوصية الواجبة).

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- قانون الأسرة الجزائري؛ شرح قانون الأسرة للأستاذ عبد العزيز سعد؛ الوجيز في المواريث والوصايا في التشريع الجزائري.
- القانون رقم 84-11 المؤرخ في 9 رمضان 1404 الموافق 9 يونيو 1984، المتضمن قانون الأسرة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 24، الصادرة بتاريخ 12 يونيو 1984، المعدل والمتمم بالأمر رقم 05-02 المؤرخ في 27 فبراير 2005، والمصادق عليه بالقانون رقم 05-09 المؤرخ في 4 مايو 2005.
- علي علي سليمان، النظرية العامة للالتزام في قانون الأسرة الجزائري، الطبعة الثالثة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2003.
- Amina Aït-Zai, "The Family Code in Algeria: Between Tradition and Reform", International Journal of Law, Policy and the Family, Vol. 20, No. 3, Oxford University Press, Oxford, 2006.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: تحرير العرائض

أهداف التعليم:

تدريب المتكولين على الصياغة الإجرائية والموضوعية الخالية من العيوب للعرائض الافتتاحية والمذكرات في المواد المدنية والإدارية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

مهارات اللغة والتعبير القانونية، فروع القانون الموضوعية، والقواعد المبدئية للشكلية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الشروط الشكلية والديباجة الرسمية:

- صياغة هوية أطراف النزاع الكاملة وموطنهم المختار.
- تحديد الجهة القضائية (المحكمة أو المجلس) بدقة وفق المادة 15 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

❖ المحور الثاني: هندسة عرض الوقائع:

- تقنيات سرد الوقائع المادية والنزاعات بأسلوب متسلسل منطقي وزمني مقنع.
- فرز الوقائع المنتجة والمؤثرة في النزاع والابتعاد عن الحشو الإنشائي.

❖ المحور الثالث: التأسيس القانوني (الأسانيد):

- ربط كل واقعة مادية بالنص القانوني أو المادة التشريعية أو المبدأ الاجتهادي الصادر عن المحكمة العليا الحاكم لها باستخدام الروابط السببية القانونية.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- صياغة الطلبات الختامية.
- شروط كتابة وصياغة الطلبات بدقة متناهية وجازمة وخالية من التناقض لكون المحكمة مقيدة بها.
- التمييز بين الطلب الأصلي والاحتياطي الموجه لتنفيذ الحق محل العريضة.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية.

المراجع:

- قانون الإجراءات المدنية والإدارية؛ نماذج العرائض والمذكرات القضائية؛ المطبوعات التطبيقية المعتمدة في ورشات التحرير بالمدرسة الوطنية وكليات الحقوق.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: منهجية وتقنيات إعداد المذكرات والتقارير القانونية

أهداف التعليم:

- إمداد المتكويين بمهارات التفسير التشريعي والتحليل الفقهي وصياغة المذكرات والتعليق العلمي على القرارات القضائية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

- مناهج البحث العلمي العامة، مهارات التعبير والتحرير، وقراءة النصوص التشريعية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: مناهج التفكير والبحث العلمي:

- المنهج الوصفي التحليلي.
- المنهج المقارن.
- المنهج التاريخي.
- تقنيات جمع المادة وتحليل النصوص وتوثيق المراجع.

❖ المحور الثاني: التفسير وبناء خطة البحث:

- آليات تفسير النصوص الغامضة بالقياس ومفهوم المخالفة.
- تقنيات صياغة عنوان البحث وإشكاليته.
- بناء خطة بحث ثنائية متوازنة.

❖ المحور الثالث: منهجية التعليق على الأحكام والقرارات (المرحلة التحضيرية):

- استخراج الوقائع المادية والمؤثرة.
- حصر الإجراءات القضائية.
- ادعاءات الخصوم
- طرح الإشكالية القانونية بدقة.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- المرحلة التحليلية والمناقشة.
- مناقشة وتقييم الحل القانوني الذي تبنته المحكمة أو المجلس ومقارنته بالاتجاهات الفقهية واجتهادات المحكمة العليا المستقرة.
- آليات صياغة التوصيات والنتائج والحلول التنفيذية للنوازل.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية.

المراجع:

- مناهج البحث العلمي في العلوم القانونية؛ أدلة التحرير الأكاديمي والتعليق على القرارات القضائية الصادرة عن المحكمة العليا ومجلس الدولة.
- عمار بوحوش، محمد محمود الذنبيات، مناهج البحث العلمي وطرق إعداد البحوث، الطبعة الرابعة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2007.
- فاطمة الزهراء مريني، "إعداد البحث العلمي في العلوم القانونية"، مجلة الدراسات القانونية المقارنة، المجلد 8، العدد 2، جامعة محمد بوقرة بومرداس، 2024.
- Peter Clinch, "Legal Research: Materials and Methods", Law Teacher, Vol. 39, No. 2, Taylor & Francis, London, 2005.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: التنظيم القضائي

أهداف التعليم:

دراسة الهيكلية المؤسساتية للازدواجية القضائية في الجزائر واختصاص الأقسام والغرف لضمان توجيه الدعاوى للجهة المختصة.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون الدستوري، مبدأ الفصل بين السلطات، ومبادئ التقاضي السنوية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: مبادئ التنظيم القضائي والدستوري:

- استقلالية القضاء.
- مبدأ التقاضي على درجتين.
- مجانية القضاء.
- علنية الجلسات.
- المساواة المطلقة أمام الهيئات القضائية.

❖ المحور الثاني: هيكلية واختصاص القضاء العادي:

- تنظيم المحكمة الابتدائية وأقسامها المتخصصة (مدني، عقاري، جزائي، شؤون أسرة).
- تشكيل المجالس القضائية وغرفها.
- دور المحكمة العليا كمحكمة قانون.

❖ المحور الثالث: هيكلية واختصاص القضاء الإداري:

- المحاكم الإدارية الابتدائية.
- المحاكم الإدارية للاستئناف.
- مجلس الدولة كأعلى جهة تقويمية واستئنافية ورقابية في المواد الإدارية.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- تشكيل محكمة التنازع واختصاصها بالفصل في التنازع الإيجابي والسلبي.
- هيكلية الأقطاب الجزائية المتخصصة الاقتصادية والسيبرانية.
- آليات تنفيذ وتوزيع المهام الولائية والإدارية بين الهياكل القضائية.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- قانون التنظيم القضائي الجزائري؛ مؤلفات أساتذة كليات الحقوق في شرح قانون الازدواجية القضائية ومحكمة التنازع في الجزائر.
- القانون العضوي رقم 22-10 المؤرخ في 9 ذي القعدة عام 1443 الموافق 9 يونيو 2022، المتعلق بالتنظيم القضائي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 41، الصادرة بتاريخ 16 يونيو 2022.
- عمار عوابدي، النظام القضائي الجزائري، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2017.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: حقوق الإنسان والآليات الدولية لحمايتها

أهداف التعليم:

تمكين الطالب من تطبيق الضمانات والمواثيق الدولية والوطنية الحامية للحقوق والحريات في إطار الدفاع والتمثيل القانوني.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون الدولي العام، التطور الدستوري للحقوق والحريات، والمدخل القانوني العام.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الشريعة الدولية والاتفاقيات:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان 1948.
- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- العهد الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية.

❖ المحور الثاني: الآليات الإقليمية والخصوصية:

- الميثاق الأفريقي لحقوق الإنسان والشعوب.
- الآليات الإقليمية الإفريقية الحامية (اللجنة والمحكمة الأفريقية لحقوق الإنسان).

❖ المحور الثالث: الضمانات الدستورية والآليات الوطنية:

- الحقوق المكفولة دستوريا (حرية التعبير، حرمة المسكن).
- دور وصلاحيات المجلس الوطني لحقوق الإنسان كمؤسسة دستورية رقابية.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- آليات تكريس المحاكمة العادلة ودور المحامي.
 - قرينة البراءة.
 - الحق في الدفاع والاستعانة بمحام فور توقيف النظر.
 - مناهضة التعذيب والاعتقال التعسفي.
 - تنفيذ الأحكام المقررة دولياً ووطنياً لحماية المتهم والضحية.
- طريقة التقييم:**
- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في 16 ديسمبر 1966، وصادقت عليه الجزائر بموجب المرسوم الرئاسي رقم 67-89 المؤرخ في 16 مايو 1989.
- محمد المجذوب، القانون الدولي لحقوق الإنسان، الطبعة الثانية، منشورات الحلبي الحقوقية، بيروت، لبنان، 2012.
- Frédéric Mégret, "Nature of Obligations", The Oxford Handbook of International Human Rights Law, Oxford University Press, Oxford, 2013.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: منازعات العمل والضمان الاجتماعي

أهداف التعليم:

تمكين المحامي من إدارة وتمثيل أطراف علاقات العمل في النزاعات الفردية والجماعية والتعامل مع هيئات الضمان الاجتماعي.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون المدني (عقد العمل وعقد المقاولة)، مبادئ قانون الإجراءات، والثقافة الاجتماعية العامة.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: علاقات العمل الفردية والتسوية الودية:

- شروط صحة عقد العمل.
- التزامات الأطراف والنظام الداخلي.

- إلزامية المصالحة الودية أمام مفتشية العمل ومحاضرها.

❖ المحور الثاني: الدعوى الاجتماعية ومنازعات الطرد:

- الإجراءات أمام المحكمة الاجتماعية وتشكيلتها الثلاثية الجماعية الخاصة.

- صياغة طلبات إعادة الإدماج والتعويض عن التسريح التعسفي والأجور.

❖ المحور الثالث: منازعات الضمان الاجتماعي:

- إلزامية إجراءات الطعن المسبق أمام اللجان المحلية والوطنية التابعة للهيئات كشرط للقبول.

- منازعات حوادث العمل والأمراض المهنية والعجز والتقاعد.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- آليات تحصيل الاشتراكات والزيادات والمخالفات المفروضة على أرباب العمل من الضمان الاجتماعي.

- تنفيذ الأحكام الاجتماعية الصادرة عن الأقسام الاجتماعية وإعادة العمال وتصفية الغرامات.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008، المعدل والمتمم، لاسيما الأحكام المتعلقة بالمنازعات الاجتماعية، مع الإشارة إلى القانون رقم 90-04 المؤرخ في 6 فبراير 1990، المتعلق بتسوية النزاعات الفردية في العمل، الجريدة الرسمية، العدد 6، الصادرة بتاريخ 7 فبراير 1990، المعدل والمتمم.

- الطيب لوح، قانون العمل الجزائري، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.

- Jean Pélissier, Alain Supiot et Antoine Jeammaud, "Le règlement des conflits individuels du travail", Droit Social, Éditions Dalloz, Paris, No. 6, 2014.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: أخلاقيات المهنة

أهداف التعليم:

غرس المبادئ السلوكية السامية للمحاماة، وتحصين الطلبة ضد الأخطاء المهنية وتسيير علاقاتهم مع القضاء والزملاء.

المعارف المسبقة المطلوبة:

الثقافة القانونية العامة، السلوك المهني والجامعي، وفهم رسالة قطاع العدالة.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: المبادئ السنوية للمحاماة وحقوق المحامي:

- الاستقلالية، النزاهة، الشرف، والكرامة.
- حصانة المحامي أثناء تأدية مهامه.
- ضمانات حماية مكتبه وحظر التفتيش إلا بشروط النيابة والنقيب.

❖ المحور الثاني: واجبات المحامي المهنية:

- الالتزام بالدفاع المخلص، صيانة وودائع أموال الموكلين.
- الحفاظ على السر المهني للمراسلات والوثائق.
- الالتزام بالمساعدة القضائية والتوجيه التلقائي.

❖ المحور الثالث: العلاقات والزمالة وحالات التنافي:

- تنظيم السلوك مع الزملاء.
- حظر جلب الزبائن بالوسائل غير المشروعة.
- واجب الاحترام تجاه هيئة المحكمة.
- حالات التنافي مع الوظائف العمومية والتجارة.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- هياكل المنظمة والنقابة.
- صلاحيات مجلس التأديب والإجراءات المتبعة.
- صياغة وتنفيذ العقوبات التأديبية (الإنذار، الشطب).
- آليات الطعن فيها وتنفيذ قرارات الغرف القضائية للمحامين.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 07-13 المنظم لمهنة المحاماة في الجزائر؛ النظام الداخلي للمهنة؛ القرارات التأديبية الصادرة عن الغرف القضائية للمحامين.
- القانون رقم 07-13 المؤرخ في 29 أكتوبر 2013، المتضمن تنظيم مهنة المحاماة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 55، الصادرة بتاريخ 30 أكتوبر 2013، لاسيما الأحكام المتعلقة بحقوق وواجبات المحامي، وقواعد السلوك المهني، والتأديب.
- عبد الرحمن خلفي، التنظيم القانوني لمهنة المحاماة في الجزائر، الطبعة الأولى، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2015.
- 3- Laure Lavorel, "Legal Ethics and Professional Responsibility: Comparative Perspectives", International Journal of the Legal Profession, Vol. 24, No. 2, Taylor & Francis, London, 2017.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: المصطلحات القانونية

أهداف التعليم:

تمكين المتكويين من التعامل اللغوي والترجمة والمناقشة الدقيقة للمصطلحات القانونية باللغتين الفرنسية والإنجليزية لفهم الوثائق والعقود الدولية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

المبادئ العامة للغات الأجنبية، مصطلحات القانون السنوية، والثقافة القانونية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: مصطلحات القانون المدني والتجاري (Terminology):

- دراسة المفاهيم المقابلة والترجمة لمصطلحات الالتزامات، العقود، الشركات، المسؤولية المدنية والتقصيرية، والملكية الفكرية باللغات الأجنبية.

❖ المحور الثاني: مصطلحات القانون البحري والجنائي:

- دراسة الترجمة والمفاهيم لمصطلحات السفينة، عقود النقل البحري، أركان الجريمة، العقوبات، والإجراءات الجزائية والمحاكم الدولية.

❖ المحور الثالث: مصطلحات العقود الدولية والاتفاقيات:

- دراسة وفهم العبارات القياسية المستخدمة في صياغة صفقات التجارة الدولية، عقود التجارة العابرة للحدود، الشروط النموذجية (Incoterms)، ومنازعات الاستثمار.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- مهارات صياغة وترجمة المذكرات القانونية وعرائض التحكيم الدولي والمواثيق والاتفاقيات الصادرة عن المنظمات الإقليمية.
 - آليات التنفيذ اللغوي والاصطلاحي للأحكام والطلبات الأجنبية.
- طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- المرسوم الرئاسي رقم 20-442 المؤرخ في 30 ديسمبر 2020، المتعلق بإصدار التعديل الدستوري المصادق عليه في استفتاء أول نوفمبر 2020، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 82، الصادرة بتاريخ 30 ديسمبر 2020.
- Gérard Cornu، 'Vocabulaire juridique', 14e édition, Presses Universitaires de France (PUF), Paris, 2022.
- Susan Šarčević، "New Approach to Legal Translation", The Hague Journal on the Rule of Law, Vol. 1, No. 1, Cambridge University Press, Cambridge, 2009.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: المنازعات الناشئة عن حوادث المرور وحساب التعويضات

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من فهم القواعد القانونية المنظمة للمسؤولية المدنية والجزائية الناتجة عن حوادث المرور، وإتقان إجراءات المتابعة والتعويض وفقاً للأمر رقم 74-15 المتعلق بالزامية التأمين على السيارات وبنظام التعويض عن الأضرار الناجمة عن حوادث المرور، واكتساب المهارة الرياضية والقانونية الدقيقة لحساب التعويضات وجدول الملحق الحاكمة لها.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون المدني (المسؤولية التقصيرية عن الفعل الشخصي وحراسة الأشياء)، قانون العقوبات (جرح القتل والخطأ والجرح غير العمدى)، ومبادئ مادة الطب الشرعي (تقدير نسب العجز).

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: المسؤولية الجزائية والمدنية في حوادث المرور:

- دراسة المخالفات والجناح المرتبطة بقانون المرور (القتل والجرح غير العمدى، السياقة في حالة سكر، والفرار).
- تأصيل المسؤولية المدنية القائمة على "نظام التعويض التلقائي" المستقل عن الخطأ لحماية ضحايا حوادث السير في التشريع الجزائري.

❖ المحور الثاني: إجراءات التسوية الودية والقضائية:

- آليات تسير التسوية الودية الإلزامية مع شركات التأمين والشروط الشكلية للعروض الودية ومواعيدها.
- إجراءات رفع الدعوى القضائية (أمام القسم الجزائي كدعوى تبعية أو القسم المدني) وطبيعة الدفع الموجهة ضد المسؤول والضامن (شركة التأمين).

❖ المحور الثالث: المنهجية التطبيقية لحساب التعويضات:

- دراسة جداول ملحق الأمر 15-74 وتطبيقاتها الفنية.
- كيفية حساب التعويض عن العجز المؤقت عن العمل، العجز الدائم الجزئي أو الكلي بربطه بالأجر أو رأس المال المؤثر.
- تعويض الضرر الجمالي والمعنوي والألم، وحساب تعويض ذوي الحقوق في حالة الوفاة.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة الآليات القانونية لتنفيذ الأحكام والقرارات القضائية الصادرة بالتعويض.
- إجراءات إلزام شركات التأمين بالدفع، دور الصندوق الخاص بالتعويض في حالة عدم معرفة المسؤول أو عدم تأمينه.
- إجراءات تنفيذ التدابير التحفظية والأوامر المسبقة المخصصة للمصاريف الطبية الفورية للضحايا.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- الأمر رقم 15-74 المؤرخ في 30 جانفي 1974، المتعلق بالإلزامية التأمين على السيارات وبنظام تعويض الأضرار، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 15، الصادرة بتاريخ 19 فيفري 1974، المعدل والمتمم، لاسيما بالأمر رقم 07-95 المؤرخ في 25 جانفي 1995.

- أحمد شرف الدين، التأمين من المسؤولية المدنية: حوادث السيارات والتعويض عنها، الطبعة الثانية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2003.

- Geneviève Viney, "L'indemnisation des victimes d'accidents de la circulation : évolution et perspectives", Revue trimestrielle de droit civil (RTD Civ), Éditions Dalloz, Paris, Vol 101, No 2, 2002.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: التحقيق القضائي المعمق في الجرائم المالية وجرائم الفساد

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من فهم وفحص الآليات القانونية والإجرائية المتبعة في التحقيق القضائي المعمق في الجرائم الاقتصادية والمالية وجرائم الفساد، وإكسابه المهارة القانونية والفنية لمناقشة محاضر التحريات والتحقيق المعقدة، والتعامل مع التقارير المالية والمحاسبية الصادرة عن الخبراء والمجلس الأعلى للمحاسبة، وبناء خطة دفاع متكاملة في جرائم المال العام.

المعارف المسبقة المطلوبة:

النظرية العامة للجريمة، القانون التجاري (الشركات وتسييرها)، قانون الإجراءات الجزائية (أحكام التحقيق القضائي وغرفة الاتهام) والمبادئ العامة للقانون الجنائي للأعمال.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الإطار التشريعي المكافح للفساد والجرائم المالية:

- دراسة القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، وتصنيف الأفعال المجرمة (اختلاس الأموال العمومية، الرشوة، غسل الأموال، تبديد الأموال، إساءة استغلال الوظيفة، والتمويل غير المشروع للأحزاب والجمعيات).

- دراسة دور الهيئة العليا للشفافية والوقاية من الفساد ومكافحته.

❖ المحور الثاني: الخصوصية الإجرائية للتحقيق المعمق والهيكل المتخصصة:

- دراسة الصلاحيات الاستثنائية الممنوحة لجهات التحقيق في الجرائم المالية (الرفع الإجرائي للسرية المصرفية والمهنية، تمديد الاختصاص الإقليمي).

- التقنيات التحري الخاصة كالتسرب والاعتراض للمراسلات.

- التعرف على الهيكلية الإجرائية للأقطاب القضائية الجزائية المتخصصة الاقتصادية والمالية والضبطية القضائية التابعة لها (كالديوان الوطني لقمع الفساد).

❖ المحور الثالث: الممارسات الفنية والتحقيق المحاسبي:

- آليات فحص المستندات والوثائق المحاسبية والتجارية للشركات والمؤسسات العمومية.
- تقنيات الخبرة القضائية المالية والمحاسبية ومناقشة تقارير الخبراء الماليين ومجلس المحاسبة.
- تتبع التدفقات المالية المشبوهة وحركة رؤوس الأموال عبر الحدود (التحويل غير المشروع للأموال إلى الخارج).

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة الآليات القانونية لتنفيذ القرارات والأحكام الصادرة في قضايا الفساد؛ إجراءات الحجز التحفظي وتجميد الأموال والعقارات والأصول المشبوهة أثناء التحقيق.
- آليات صياغة وتنفيذ قرارات وأحكام المصادرة النهائية للأموال والعائدات الإجرامية ونقل ملكيتها للدولة.
- الإطار القانوني للتعاون القضائي الدولي لتبادل المساعدات واسترداد الأموال المنهوبة من الخارج وتنفيذ الإنابات القضائية الدولية.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 06-01 المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته في الجزائر؛ قانون الإجراءات الجزائية وقانون العقوبات؛ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد؛ ومؤلفات "شرح قانون الفساد والجرائم المالية" للأستاذ أحسن بوسقيعة وأبحاث ودراسات أساتذة المدارس الوطنية والقضاة المتخصصين في القضاء المالي.

- القانون رقم 06-01 المؤرخ في 21 محرم عام 1427 الموافق 20 فبراير 2006، المتعلق بالوقاية من الفساد ومكافحته، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 14، الصادرة بتاريخ 8 مارس 2006، المعدل والمتمم، لاسيما بموجب القانون رقم 11-15 المؤرخ في 2 أغسطس 2011.

- أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص: جرائم الفساد، جرائم المال والأعمال، الطبعة الثانية والعشرون، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2024.

- Mark Pieth, "International Cooperation in Fighting Corruption: The United Nations Convention against Corruption", European Journal of Crime, Criminal Law and Criminal Justice, Vol 14, No 2, Brill, Leiden, 2006.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الجزئية

اسم المادة: الحق في محاكمة عادلة

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من استيعاب وفحص الضمانات الدستورية والإجرائية والمواثيق الدولية التي تحكم مفهوم "المحاكمة العادلة"، واكتساب القدرة الميدانية على التمسك بقرينة البراءة وحقوق الدفاع، وتوظيفها بمهارة في صياغة الدفوع الشكلية والموضوعية أمام مختلف الجهات القضائية واللجان التأديبية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون الدستوري (الحريات الأساسية)، قانون الإجراءات الجزائية (الضمانات الإجرائية للتحقيق والمحاكمة)، ومبادئ مادة حقوق الإنسان .

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الأسس الدستورية والدولية للمحاكمة العادلة:

- دراسة المبادئ الحاكمة في الدستور الجزائري والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.
- مبدأ استقلالية وحياد القضاء، المساواة الكاملة أمام قطاع العدالة، مبدأ علنية الجلسات وشفافية المرافعات، والتفاضل على درجتين.

❖ المحور الثاني: ضمانات مرحلة ما قبل المحاكمة (التحري والتحقيق):

- دراسة تكريس "قرينة البراءة" كأصل ثابت.
- حقوق الشخص أثناء التوقيف للنظر و ضمانات الاتصال الفوري بمحاميه، مشروعية الأدلة وحظر الاعترافات المنتزعة تحت الإكراه.
- ضمانات المتهم أثناء التحقيق القضائي الاستجوابي.

❖ المحور الثالث: حقوق الدفاع والمساعدة القضائية:

- إلزامية تمثيل المحامي في الجنايات وقضايا الأحداث، حق الدفاع في الاطلاع الكامل على ملف الدعوى دون حجب.
- تقنيات استدعاء ومناقشة الشهود والخبراء بمبدأ الوجاهية.
- حق الأشخاص غير القادرين ماليا في الاستفادة التلقائية من نظام المساعدة القضائية وتعيين محام بصفة التعيين التلقائي.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة القواعد الإجرائية المنظمة لتنفيذ الأحكام الصادرة بإدانة أو براءة المتهمين.

- شروط صياغة الحكم القضائي المسبب بوضوح (تسبب الأحكام كضمانة جوهرية للمحاكمة العادلة). آليات الطعن الرادعة لوقف نفاذ الأحكام المطعن فيها.
 - إجراءات التعويض القضائي عن الخطأ القضائي أو الحبس المؤقت غير المبرر.
- طريقة التقييم:**

- مراقبة مستمرة + امتحان.

المراجع:

- الدستور الجزائري؛ قانون الإجراءات الجزائية وقانون الإجراءات المدنية والإدارية؛ الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان المصادق عليها؛ ومؤلفات "ضمانات المحاكمة العادلة وحقوق الدفاع" الصادرة عن أساتذة القانون ومدرسة تكوين المحامين .
- المرسوم الرئاسي رقم 89-67 المؤرخ في 16 ماي 1989، المتضمن التصديق، مع التصريحات التفسيرية، على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، المعتمد من قبل الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 16 ديسمبر 1966، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 20، الصادرة بتاريخ 17 ماي 1989.
- أحمد فتحي سرور، الوسيط في قانون الإجراءات الجنائية، الجزء الأول، الطبعة العاشرة، دار النهضة العربية، القاهرة، 2016.
- Trechsel, Stefan, "Human Rights in Criminal Proceedings: The Right to a Fair Trial under International Law", Human Rights Law Review, Vol 5, No 2, Oxford University Press, Oxford, 2005.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم الجزئية

اسم المادة: الذكاء الاصطناعي والأمن السيبراني

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من فهم البيئة القانونية الرقمية، والتعامل مع الجرائم السيبرانية المتقدمة، واستيعاب آليات حماية البيانات والأنظمة الرقمية، واستخدام أدوات الذكاء الاصطناعي في البحث والتحرير القانوني مع إدراك ضوابطه وحرمة الأخلاقية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

المدخل للعلوم القانونية، المبادئ العامة لقانون العقوبات وقانون الإجراءات الجزائية، ومبادئ الثقافة الرقمية والمعلوماتية السنوية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الإطار القانوني للأمن السيبراني ومكافحة الجريمة المعلوماتية:

- دراسة القانون رقم 04-09 المتضمن القواعد الخاصة بالوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها، وتصنيف الجرائم السيبرانية (القرصنة، اختراق الأنظمة، التزوير الرقمي، والاعتداء على المعطيات).

❖ المحور الثاني: حماية البيانات ذات الطابع الشخصي والذكاء الاصطناعي:

- دراسة القانون رقم 07-18 المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، والمسؤولية القانونية الناتجة عن خوارزميات الذكاء الاصطناعي، وأخلاقيات استخدام الذكاء الاصطناعي في منظومة العدالة ومكاتب المحاماة.

❖ المحور الثالث: الأدلة الرقمية والتحقيق الجنائي السيبراني:

- آليات المعاينة والتفتيش الرقمي للأنظمة والشبكات.
- شروط حجية الدليل الرقمي (الرسائل الإلكترونية، التوقيع الرقمي، والبيانات المستخرجة من السحابة الإلكترونية).
- دور المحامي في مناقشة وتفنيد محاضر الأقطاب الجزائية المتخصصة في مكافحة الجرائم السيبرانية.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة الآليات القانونية والإجرائية لتنفيذ الأحكام الصادرة في المواد السيبرانية (أوامر الحجب، مصادرة الأجهزة والأنظمة الرقمية، إتلاف البيانات غير المشروعة).
- تطبيق التدابير الوقائية والتحفظية الصادرة عن قاضي التحقيق أو الهيئة الوطنية للوقاية من الجرائم المتصلة بتكنولوجيات الإعلام والاتصال ومكافحتها.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 07-18 المؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو 2018، المتعلق بحماية الأشخاص الطبيعيين في مجال معالجة المعطيات ذات الطابع الشخصي، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 34، الصادرة بتاريخ 10 يونيو 2018.
- Stuart Russell، Peter Norvig، Artificial Intelligence: A Modern Approach, Fourth Edition, Pearson, Harlow, United Kingdom, 2021.
- Nils J. Nilsson، "Artificial Intelligence, Employment, and Society", AI Magazine, Vol. 35, No. 1, Association for the Advancement of Artificial Intelligence (AAAI), California, 2014.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم السنوية

اسم المادة: قانون الإجراءات الجزائية

أهداف التعليم:

تمكين الطالب من ممارسة آليات الدفاع في الخصومات الجزائية وفهم مسار الدعوى العمومية والتحقيق والمحاكمة.

المعارف المسبقة المطلوبة:

النظرية العامة للجريمة، قانون العقوبات (القسم الخاص)، والقانون الدستوري.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الدعوى العمومية والدعوى المدنية التبعية:

- آليات تحريك وممارسة الدعوى من النيابة.
- القيود الواردة (الشكوى والطلب).
- أسباب انقضائها.
- شروط قبول دعوى التعويض التبعية للضحية.

❖ المحور الثاني: مرحلة البحث والاستدلال والتحري (الضبطية القضائية):

- صلاحيات الضبطية القضائية.
- إجراءات وضمانات التوقيف للنظر ومددها.
- حالات التلبس بالجريمة المشهوددة وتقنيش المساكن.

❖ المحور الثالث: مرحلة التحقيق القضائي وغرفة الاتهام:

- صلاحيات قاضي التحقيق (الاستجواب، المعاينة، أوامر الإيداع والقبض والرقابة القضائية).
- اختصاصات غرفة الاتهام كجهة تحقيق عليا وهيئة استئناف.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- المحاكمة وطرق الطعن.
- إجراءات سير الجلسات وعلنيتها.
- تقديم الدفوع الشكلية (بطلان المحاضر).
- طرق الطعن (المعارضة، الاستئناف، والطعن بالنقض) ومواعيدها الرسمية وآليات صياغتها لتنفيذ وبطلان الأحكام.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية

المراجع:

- قانون الإجراءات الجزائية الجزائري؛ شرح قانون الإجراءات الجزائية للأستاذ أحسن بوسقيعة والاجتهادات القضائية لغرفة جنح ومخالفات المحكمة العليا.
- القانون رقم 25-14 المؤرخ في 9 صفر عام 1447 الموافق 3 أغسطس 2025، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 54، الصادرة بتاريخ 13 أغسطس 2025.
- جيلالي بغدادي، الاجتهاد القضائي في المواد الجزائية: قانون الإجراءات الجزائية، الجزء الأول، الطبعة الأولى، الديوان الوطني للأشغال التربوية، الجزائر، 2001.
- Jacqueline Hodgson، "The French Prosecutor, Judicial Independence, and the Separation of Powers" 'International and Comparative Law Quarterly'، Vol. 64, No. 1, Cambridge University Press, Cambridge, 2015.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم السنوية

اسم المادة: قانون الإجراءات المدنية

أهداف التعليم:

تمكين المتكون من إدارة وسير الخصومات المدنية والتجارية دون الوقوع في ثغرات البطلان أو سقوط المدد القضائية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون المدني (نظرية الالتزام)، التنظيم القضائي، وقانونية التبليغ الشكلي.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الاختصاص القضائي وقيد الدعوى:

- قواعد الاختصاص النوعي الحتمية من النظام العام.
- قواعد الاختصاص الإقليمي (المادة 40).
- إجراءات قيد الدعوى وتبليغ التكليف بالحضور بواسطة المحضر القضائي.

❖ المحور الثاني: سير الخصومة وعوارضها:

- آلية تبادل المذكرات.

- عوارض الخصومة (انقطاع الخصومة للوفاة أو زوال الأهلية، الوقف القضائي والاتفاقي، سقوط الخصومة بمرور سنتين، والتنازل).

❖ المحور الثالث: المنظومة الإجرائية للدفع والتحقيق:

- الدفع الشكالية (البطلان، عدم الاختصاص).
- الدفع الموضوعية.
- الدفع بعدم القبول (انتفاء الصفة والمصلحة).
- إجراءات التحقيق (الخبرة، السماع، المعاينة).

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- الأحكام وطرق الطعن المدنية.
- شروط صياغة الحكم.
- حجية الشيء المقضي به.
- طرق الطعن العادية (الاعتراض والاستئناف) وغير العادية (النقض، الالتماس، واعتراض الغير)، والآثار المترتبة عليها في نفاذ وتنفيذ الأحكام القضائية.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية

المراجع:

- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008، المعدل والمتمم.
- عبد العزيز سعد، قانون الإجراءات المدنية والإدارية في التشريع الجزائري، الطبعة الخامسة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2017.

- 3- Loïc Cadet، "Case Management in France: Towards a New Role for the Civil Judge"، Civil Procedure Review، Vol. 2, No. 2, Instituto Brasileiro de Direito Processual, São Paulo, 2011.

السداسي: الأول

اسم الوحدة: وحدات التعليم السنوية

اسم المادة: المنازعات الإدارية

أهداف التعليم:

فهم آليات الرقابة القضائية على أعمال الإدارة، وتكييف وقبول دعاوى القانون الإداري إجرائياً وموضوعياً.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون الإداري (النشاط الإداري، القرار الإداري، والعقود الإدارية)، ومبادئ القانون العام.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: معيار اختصاص القضاء الإداري:

- الشرح التفصيلي للمادة 800 من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
- تكريس المعيار العضوي القائم على صفة أشخاص القانون العام في النزاع.

❖ المحور الثاني: دعوى الإلغاء لتجاوز السلطة:

- طبيعة دعوى الإلغاء كدعوى عينية موضوعية.
- شروط القبول (الصفة، المصلحة، ميعاد 4 أشهر، والتظلم المسبق).
- عيوب القرار (الاختصاص، الشكل، السبب، المحل، الانحراف).

❖ المحور الثالث: دعوى القضاء الكامل (المسؤولية الإدارية والعقود):

- المسؤولية على أساس الخطأ (المرفقي والشخصي) وعلى أساس المخاطر.
- منازعات الصفقات العمومية والعقود الإدارية.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- إجراءات الدعوى الإدارية وخصائصها.
- لطابع الكتابي الصارم للدعوى الإدارية.
- آلية تبادل المذكرات.
- طلبات وقف تنفيذ القرارات الإدارية كإجراء تحفظي.
- آليات إلزام الإدارة بتنفيذ الأحكام الصادرة ضدها.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية

المراجع:

- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008، المعدل والمتمم.
- مسعود شيهوب، المبادئ العامة للمنازعات الإدارية، الجزء الأول، الطبعة الخامسة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2009.
- René Chapus, "Le recours pour excès de pouvoir : évolution et perspectives", Revue française de droit administratif (RFDA), Dalloz, Paris, Vol 19, No 4, 2003.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: قضاء الأحداث

أهداف التعليم:

استيعاب وإتقان الخصوصية الإجرائية والموضوعية الحامية للأطفال الجانحين أو المعرضين للخطر المعنوي وفق آليات القانون 12-15.

المعارف المسبقة المطلوبة:

قانون العقوبات العام، قانون الإجراءات الجزائية، والمبادئ السنوية لحقوق الطفل.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: المسؤولية الجزائية للحدث:

- تحديد سن الرشد الجزائي (18 سنة).
- انعدام المسؤولية دون سن العاشرة، والمسؤولية المخففة ونظام التفريد العقابي للحدث.

❖ المحور الثاني: إجراءات التحقيق والمحاكمة:

- صلاحيات قاضي الأحداث.
- إلزامية إعداد البحث الاجتماعي حول بيئة الطفل وعائلته.
- حظر السجن المؤقت إلا في الحالات القصوى والخطيرة.

❖ المحور الثالث: جلسة المحاكمة والضمانات:

- السرية المطلقة للجلسات.
- إلزامية حضور الولي الشرعي والمحامي.
- التشكيل الخاص لمحكمة الأحداث القائم على إشراك المساعدين الاجتماعيين.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- تنفيذ تدابير التسليم للعائلة أو مراكز إعادة التربية المتخصصة.
- نظام التوبيخ ونظام الحرية المحروسة.
- الإفراج المراقب تحت إشراف مندوبي الحماية.
- آليات تتبع تنفيذ الأحكام والإصلاح.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية

المراجع:

- القانون رقم 15-12 المؤرخ في 28 رمضان عام 1436 الموافق 15 يوليو 2015، المتعلق بحماية الطفل، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 39، الصادرة بتاريخ 19 يوليو 2015.
- عبد الرحمن خلفي، الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري: دراسة مقارنة، الطبعة السادسة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2023.
- Ursula Kilkelly، "Youth Courts and Children's Rights: The Irish Experience", Youth Justice, Vol 8, No 1, SAGE Publications, London, 2008.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: المنازعات العقارية

أهداف التعليم:

تمكين المحامي من حل وفصل منازعات الملكية العقارية والحيازية، والتعامل القانوني مع السجل العقاري والمحافظة العقارية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون المدني (عقد البيع، الملكية الشائعة والحقوق العينية)، وقواعد قانون الإجراءات المدنية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: نظام الشهر والمسح العقاري:

- دراسة الأمر 74-75 المتعلق بإعداد مسح الأراضي العام وتأسيس السجل العقاري.
- الطبيعة القانونية للدفتر العقاري وحجيته المطلقة مقارنة بالسندات العرفية.

❖ المحور الثاني: دعاوى الحيازة والاستحقاق العقاري:

- الشروط القانونية لحماية الحيازة (مرور سنة كاملة).
- أنواع دعاوى الحيازة (منع التعرض، استرداد الحيازة).
- دعاوى الاستحقاق العقاري المعتمدة على السندات المشهورة.

❖ المحور الثالث: دعاوى القسمة ومنازعات القيد:

- دعاوى الخروج من الشيوع وقسمة العقارات قضائيا.
- دعاوى الطعن في قرارات المحافظ العقاري.
- إجراءات إلغاء السندات وشهادات الحيازة وعقود الشهرة.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- منازعات الإيجار والترقية العقارية.
- تنفيذ أحكام وإجراءات الإخلاء وطرده المحتلين
- منازعات الإيجار السكني والتجاري (قانون التجارة والمدني).
- النزاعات المترتبة عن عقود الترقية العقارية والملك المشترك وتنفيذ الأحكام العقارية.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008، المعدل والمتمم.
- عمار بوضياف، المنازعات العقارية في التشريع الجزائري، الطبعة الثانية، جسر للنشر والتوزيع، الجزائر، 2013.
- Alain Sériaux, "La preuve en matière immobilière et foncière", Revue de droit immobilier (RDI), Éditions Dalloz, Paris, No 6, 2018.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: القضاء الاستعجالي

أهداف التعليم:

تمكين الطالب من الحصول على تدابير قضائية سريعة وتحفظية لحماية المراكز القانونية المهددة لعملاء مكاتب المحاماة.

المعارف المسبقة المطلوبة:

قانون الإجراءات المدنية والإدارية، التنظيم القضائي، ونظريات الحق الحيازية والملكية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: شروط الاختصاص الاستعجالي:

- دراسة المادة 299 وما بعدها من قانون الإجراءات المدنية والإدارية.
- الشرح التطبيقي لركن الاستعجال الخطر والمحقق بالحق وشرط عدم المساس بأصل الحق.

❖ المحور الثاني: تطبيقات الأوامر الاستعجالية:

- دعاوى طرد المحتل بدون سند.

- إثبات الحالة المستعجلة.

- وقف الأشغال الجديدة والخطيرة.

- تعيين الحراس القضائيين والخبراء المعايين في النوازل.

❖ المحور الثالث: خصائص ونفاذ الأمر الاستعجالي وطعنه:

- الطبيعة المؤقتة للأمر الاستعجالي.

- عدم حيازته لحجية الشيء المقضي به أمام محكمة الموضوع.

- نفاذه المعجل بقوة القانون ومواعيد استئنائه القصيرة (15 يوما).

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- الإجراءات الاستثنائية لقرار الاستعجال من ساعة إلى ساعة في الحالات القصوى والبالغة الخطورة.

- آليات النفاذ المعجل وصياغة طلبات وتدابير الحجز التحفظي لحماية الأموال من التبيد.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008، المعدل والمتمم، لاسيما الأحكام المتعلقة بالقضاء الاستعجالي (المواد 299 إلى 305، والأحكام الخاصة بالاستعجال الإداري).

- عبد العزيز سعد، الإجراءات المدنية والإدارية في التشريع الجزائري، الطبعة السادسة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.

- Serge Guinchard, "Le juge des référés : évolution et efficacité de la justice d'urgence", Revue trimestrielle de droit civil (RTD Civ), Dalloz, Paris, Vol 104, No 3, 2005.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: طرق التنفيذ

أهداف التعليم:

إتقان المنظومة الإجرائية لنقل الأحكام القضائية والسندات الرسمية من حبر على ورق إلى واقع ملموس ومفروض بقوة القانون.

المعارف المسبقة المطلوبة:

قانون الإجراءات المدنية والإدارية، القانون المدني (نظرية الالتزام وأموال المدين)، وقانون تنظيم مهنة المحضر القضائي.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: السندات التنفيذية والصيغة التنفيذية:

- تحديد ماهية السندات القابلة للتنفيذ الجبري (الأحكام النهائية، العقود التوثيقية المشهورة، محاضر الصلح).

- شروط تلقيها بالصيغة التنفيذية الرسمية للدولة.

❖ المحور الثاني: إجراءات التنفيذ الجبري المباشر والحجوزات:

- توجيه الإعذار الرسمي بالدفع أو الإخلاء بواسطة المحضر.

- حجز المنقولات والسيارات.

- حجز ما للمدين لدى الغير (الحسابات البنكية).

- الاستعانة بالقوة العمومية عند الامتناع.

❖ المحور الثالث: إشكالات ومنازعات التنفيذ:

- رفع إشكال التنفيذ الوقتي أمام قاضي الاستعجال لوقف الإجراءات لوجود عائق مادي أو قانوني طارئ.

- دعاوى منازعات التنفيذ الموضوعية (استرداد المنقولات واستحقاق العقار المحجوز).

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- الإجراءات الصارمة لنزع الملكية العقارية للمدين.

- إعداد دفاتر الشروط.

- إجراءات تنفيذ البيع بالمزاد العلني القضائي في المحاكم وتوزيع الحصيلة وتطهير السندات.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008، المعدل والمتمم، لاسيما الكتاب الرابع المتعلق بالتنفيذ الجبري للسندات التنفيذية وإجراءاته.

- عبد العزيز سعد، التنفيذ الجبري في المواد المدنية والإدارية في التشريع الجزائري، الطبعة الثانية، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2018.

- Frédérique Ferrand, "Enforcement of Civil Judgments in France: Recent Developments", Revue internationale de droit comparé, Vol 64, No 4, Société de législation comparée, Paris, 2012.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: الطب الشرعي

أهداف التعليم:

تزويد المحامي بالمعارف الفنية التشريعية والجسدية الضرورية لقراءة وتقييم تقارير الأطباء الشرعيين وتفنيد الأدلة في القضايا الجنائية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

قانون العقوبات (جرائم الاعتداء والقتل)، قانون الإجراءات الجزائية (أدلة الإثبات)، ومبادئ العلوم الطبيعية.

محتوى المادة:

❖ **المحور الأول: علم الوفيات الميداني والتشريح:**

- فحص مسرح الجريمة طبيا.
- علامات الموت الحقيقية وتقدير زمن الوفاة التقريبي.
- التمييز بين القتل والانتحار.
- قراءة تقارير التشريح لحصر الأسباب.

❖ **المحور الثاني: الإصابات والاعتداءات الجسدية والجنسية:**

- تحديد طبيعة الأدوات المستخدمة.
- إثبات حالات الاعتداء الجنسي على النساء والقصر.
- تحديد نسب العجز الكلي المؤقت الذي يبنى عليه تكييف الوصف.

❖ **المحور الثالث: تحليل وتفنيد التقارير الطبية الشرعية:**

- تفكيك التقرير الفني الطبي.

- استخراج التناقضات بين الأوصاف الطبية المسجلة والوقائع المادية الميدانية الواردة في محاضر التحقيق للاستفادة منها في الدفاع.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- فحص تقارير السموم والمخدرات.
- الحجية الجنائية للأدلة الطبية أمام محكمة الجنايات.
- تطبيق وتنفيذ التدابير الطبية والقضائية الإلزامية المقررة بحق الأطراف والمصابين.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- محمد عبد الله البار، الطب الشرعي والسموم، الطبعة الخامسة، دار القلم، دمشق، 2018.
- Pekka Saukko, Bernard Knight, "The Interface Between Forensic Medicine and Criminal Justice", Forensic Science, Medicine and Pathology, Vol 5, No 4, Springer, New York, 2009.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: التقاضي الإلكتروني في المادة المدنية

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من استيعاب وفهم منظومة الرقمنة في قطاع العدالة، وإتقان إيداع العرائض وتبادل المذكرات إلكترونياً، والتعامل مع المنصات الرقمية لوزارة العدل (البوابة الإلكترونية للمتقاضين والمحامين)، وفهم القواعد الإجرائية المنظمة للمحاكمة عن بُعد في المواد المدنية والتجارية والإدارية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

قانون الإجراءات المدنية والإدارية، التنظيم القضائي، ومبادئ مادة تحرير العرائض (1) والثقافة المعلوماتية السنوية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الإطار التشريعي لرقمنة قطاع العدالة:

- دراسة القانون رقم 15-03 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة.
- الأحكام المنظمة للتوقيع الإلكتروني والتصديق الإلكتروني في المعاملات القضائية.
- حجية المحررات الإلكترونية الرسمية والعرفية في قانون الإجراءات المدنية والإدارية.

❖ المحور الثاني: إجراءات رفع الدعوى والتبليغ الإلكتروني:

- آليات تسجيل الدعاوى وإيداع العرائض الافتتاحية عبر الإنترنت.

- دفع الرسوم القضائية بالطرق الإلكترونية الحديثة.

- تقنيات تبادل المذكرات الجوابية عبر المنصات الرقمية.

- نظام التبليغ الإلكتروني الرسمي للمحامين والمتقاضين وآثاره في احتساب الآجال القانونية.

❖ المحور الثالث: المحاكمة عن بعد وإدارة الجلسات الرقمية:

- القواعد الإجرائية المنظمة لسير الجلسات عبر تقنية التحاضر المرئي عن بعد (Visioconférence) في المواد المدنية.

- إدارة الملف القضائي الإلكتروني.

- حقوق وضمانات الدفاع في ظل المحاكمة الرقمية وشفافية المرافعات الافتراضية.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة الآليات القانونية للتنفيذ الإلكتروني للأحكام القضائية.

- سحب النسخ التنفيذية الملقنة بالصيغة الرقمية المشفرة.

- إجراءات الإعذار والتنفيذ غير الورقي بواسطة المحضر القضائي عبر الأنظمة المترابطة.

- تطبيق التدابير والأوامر التحفظية المرتبطة بالحسابات والمنصات الرسمية.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون 03-15 المتعلق بعصرنة قطاع العدالة الجزائري.

- القانون رقم 08-09 المؤرخ في 18 صفر عام 1429 الموافق 25 فبراير 2008، المتضمن قانون الإجراءات المدنية والإدارية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 21، الصادرة بتاريخ 23 أبريل 2008، المعدل والمتمم، لاسيما الأحكام المتعلقة باستعمال الوسائل الإلكترونية في الإجراءات القضائية.

- عبد الرزاق أحمد السنهوري، التقاضي الإلكتروني والعدالة الرقمية: دراسة مقارنة، الطبعة الأولى، المركز القومي للإصدارات القانونية، القاهرة، 2021.

- Richard Susskind, "Online Courts and the Future of Justice", Computer Law & Security Review, Vol 32, No 2, Elsevier, Amsterdam, 2016.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: المصطلحات القانونية

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من إتقان المفاهيم والاصطلاحات القانونية المتقدمة باللغتين الفرنسية والإنجليزية، وتطوير مهاراته في قراءة وترجمة وفهم صياغة العقود والمذكرات القضائية والاتفاقيات الدولية، مما يتيح له تمثيل مصالح الموكلين ببراعة في النزاعات ذات البعد الدولي أو العابرة للحدود .

المعارف المسبقة المطلوبة:

المبادئ العامة للغات الأجنبية (الفرنسية والإنجليزية)، مصطلحات القانون الموضوعية السنوية المحصلة في الليسانس، والمدخل العام للعلوم القانونية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: مصطلحات القانون المدني والتجاري والبحري (Terminology):

- دراسة المفاهيم المقابلة والترجمة الدقيقة للغات الأجنبية للمصطلحات المتعلقة بالالتزامات، العقود، المسؤولية المدنية والتقصيرية، الشركات التجارية، الملكية الفكرية، وعقود النقل والمسؤولية البحرية.

❖ المحور الثاني: مصطلحات القانون الجنائي والإجراءات:

- دراسة المفاهيم الجنائية المقابلة بالفرنسية والإنجليزية لأركان الجريمة، تصنيف العقوبات، إجراءات التحقيق والمحاكمة، المحاكمة العادلة.

- الآليات الدولية والإقليمية لحماية حقوق الإنسان.

❖ المحور الثالث: مصطلحات عقود التجارة الدولية والتحكيم:

- دراسة العبارات القياسية والشروط النموذجية المستخدمة في صياغة صفقات التجارة الدولية، منازعات الاستثمار، وعقود ومذكرات التحكيم التجاري الدولي والوسائل البديلة لفض النزاعات.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- مهارات ترجمة وصياغة المذكرات الإجرائية العابرة للحدود.

- القواعد اللغوية والاصطلاحية المنظمة لطلبات تذييل الأحكام والقرارات القضائية الأجنبية بالصيغة التنفيذية (Exequatur).

- ترجمة السندات التنفيذية الدولية، وتنفيذ التدابير والأوامر التحفظية الصادرة عن الهيئات القضائية الدولية.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان + أعمال تطبيقية

المراجع:

- القانون رقم 91-05 المؤرخ في 16 جمادى الثانية عام 1411 الموافق 16 يناير 1991، المتضمن تعميم استعمال اللغة العربية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد

3، الصادرة بتاريخ 16 يناير 1991، المعدل والمتمم بالأمر رقم 96-30 المؤرخ في 21 ديسمبر 1996.

- Gérard Cornu, Vocabulaire juridique, 14e édition, Presses Universitaires de France (PUF), Paris, 2022.

- Susan Šarčević, "Legal Terminology and Legal Translation: Challenges and New Approaches", International Journal for the Semiotics of Law, Vol 12, No 4, Springer, Dordrecht, 1999.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: القانون الجنائي الخاص

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من فهم البنيان القانوني الخاص بالجرائم المتنوعة في التشريع الجزائري، وإتقان تحديد العناصر والأركان الخاصة بكل جريمة على حدة، والتمييز الدقيق بين الأوصاف الجنائية المتشابهة، وتحديد العقوبات المقررة وظروفها المشددة أو المخففة لتقديم المساعدة القانونية السليمة وبناء الدفوع الموضوعية أمام المحاكم.

المعارف المسبقة المطلوبة: النظرية العامة للجريمة (الركن الشرعي، المادي، والمعنوي)، القواعد العامة للمسؤولية الجزائية، ومبادئ قانون الإجراءات الجزائية.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: الجرائم الواقعة على الأشخاص:

- دراسة الأحكام الخاصة بجرائم القتل العمدى، القتل الخطأ، جرائم الضرب والجرح العمدى والعدوان الجسدى.

- جرائم العرض والاعتداءات الجنسية والافتراس ضد القصر والنساء، مع تحديد الأركان والظروف المشددة لكل جريمة.

❖ المحور الثاني: الجرائم الواقعة على الأموال:

- تفصيلية لجرائم السرقة وأوصافها المشددة، جريمة النصب والاحتيال، جريمة خيانة الأمانة، جرائم تخريب وتدمير أملاك الغير، وجريمة إصدار شيك بدون رصيد في المنظومة الجزائية الجزائرية.

❖ المحور الثالث: الجرائم المضرة بالمصلحة العامة والنظام العام:

- دراسة الجرائم المرتبطة بالتزوير والتقليد (تزوير المحررات الرسمية والعرفية، تقليد الأختام والعملات)، جرائم شهادة الزور والبلاغ الكاذب.

- جرائم الاعتداء على رجال الضبطية أو الموظفين أثناء تأدية مهامهم (الإهانة والتعدي).

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة الآليات الإجرائية لتنفيذ الأحكام الصادرة في مواد القانون الجنائي الخاص.

- تحديد تفريد العقوبة عند النطق بالحكم (الأعذار القانونية المعفية أو المخففة، والظروف المخففة القضائية).

- تنفيذ العقوبات التكميلية والمصادرات العينية المرتبطة بالجريمة، وآليات سقوط العقوبات بالتقادم أو العفو وتأثيرها على التنفيذ.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو 1966، المتضمن قانون العقوبات، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 49، الصادرة بتاريخ 11 يونيو 1966، المعدل والمتمم، لاسيما بموجب القانون رقم 24-06 المؤرخ في 28 أبريل 2024.

- أحسن بوسقيعة، الوجيز في القانون الجزائي الخاص، الجزء الأول، الطبعة الثالثة والعشرون، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2024.

- Andrew Ashworth, "Is the Criminal Law a Lost Cause?", Law Quarterly Review, Vol 116, Sweet & Maxwell, London, 2000.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: المحاكمة الصورية (ورشة تطبيقية)

أهداف التعليم:

تهدف هذه الورشة التطبيقية الإلزامية إلى نقل الطالب المحامي من الجانب النظري إلى المحاكاة الحقيقية لأجواء الجلسات القضائية؛ وتمكينه من إتقان فنون المرافعة الشفهية أمام مختلف الغرف والمحاكم، والتدريب على إدارة الأزمات والمفاجآت الطارئة أثناء الجلسة، وصقل مهارات الإقناع وبناء الحجج ومواجهة هيئة المحكمة برصانة وهدوء ونطق قانوني سليم.

المعارف المسبقة المطلوبة:

قانون الإجراءات المدنية والإدارية، قانون الإجراءات الجزائية، التنظيم القضائي، ومادتي تحرير العرائض (1) و(2).

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: القواعد الإجرائية الميدانية لتسيير الجلسات:

- دراسة السلوك الإجرائي والبروتوكولي داخل قاعة المحكمة.
- نظام الجلسة وصلاحيات رئيس الجلسة في ضبطها وحفظ نظامها.
- ترتيب الأدوار والتدريب على شفافية المرافعات وعلاقتها وأصول المثول والوقوف والمخاطبة الرسمية لهيئة المحكمة والقضاة وأطراف النزاع.

❖ المحور الثاني: توزيع الأدوار القضائية ودراسة الملفات الافتراضية:

- تقسيم الطلبة المتكويين إلى مجموعات وتوزيع الأدوار المهنية عليهم (هيئة المحكمة، النيابة العامة، لسان الدفاع عن المتهم أو المدعي، لسان الدفاع عن الطرف المدني أو المدعى عليه).
- تزويدهم بملفات ونوازل مستوحاة من قضايا حقيقية (مدنية، تجارية، جزائية، إدارية) لدراساتها وتطبيق ثغراتها.

❖ المحور الثالث: مهارات المرافعة الشفهية وتقديم الدفوع:

- الورشة التطبيقية الميدانية للمحاكمة (تقديم الدفوع الشككية والموضوعية ودفوع بعدم القبول بأسلوب وجاهي صارم).
- فن إلقاء المرافعة الشفهية الجنائية والمدنية بطلاقة لغوية وقوة حجة.
- مهارة استجواب المتهمين ومناقشة الشهود والخبراء، والرد الفوري الفعال على ادعاءات الخصوم ومذكراتهم.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- التدريب على مرحلة النطق بالحكم والقرارات وإجراءات تدوينها في محضر الجلسة من قبل كاتب الضبط، صياغة مسودة الحكم الافتراضي وتسببها منطقيا وقانونيا.
- آليات التنفيذ الفوري للمقررات والأوامر الفورية الصادرة أثناء الجلسة (كإيداع المتهم في الجلسة لحالة التلبس أو إخراجها).
- تثبيت إجراءات الطعن المباشرة لوقف أو استئناف النفاذ.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة (تقييم الأداء والمشاركة في الورشة) + امتحان تطبيقي (مرافعة شفهية أمام لجنة بيداغوجية).

المراجع:

- القانون رقم 25-14 المؤرخ في 9 صفر عام 1447 الموافق 3 أغسطس 2025، المتضمن قانون الإجراءات الجزائية، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 54، الصادرة بتاريخ 13 أغسطس 2025.

- عبد الرحمن خلفي، الإجراءات الجزائية في التشريع الجزائري: دراسة مقارنة، الطبعة السادسة، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2023.

- Steven Lubet, "Mock Trials and Experiential Learning in Legal Education", Journal of Legal Education, Vol 52, No 3, Association of American Law Schools, Washington, D.C, 2002.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الفصلية

اسم المادة: قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين

أهداف التعليم:

تمكين الطالب المحامي من استيعاب وفهم النظام التشريعي العقابي لإدارة المؤسسات العقابية في الجزائر (القانون رقم 05-04)، وإتقان الآليات القانونية لحماية حقوق المحبوسين الأساسية، والتعرف على مهام قاضي تطبيق العقوبات، واكتساب القدرة الميدانية على تفعيل أنظمة تفريد العقاب وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحكوم عليهم.

المعارف المسبقة المطلوبة: النظرية العامة للجريمة، قانون الإجراءات الجزائية (تنفيذ الأحكام الجزائية)، ومبادئ مادة حقوق الإنسان والنظام العقابي الجزائري.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: النظام القانوني للمؤسسات العقابية وحقوق المحبوسين:

- دراسة الأحكام العامة للقانون رقم 05-04 المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين.

- تصنيف المؤسسات العقابية (مؤسسات الوقاية، مؤسسات إعادة التأهيل، ومؤسسات إعادة التربية).
- فحص منظومة الحقوق الأساسية للمحبوس (الرعاية الصحية، التغذية، حق الزيارة، المراسلة، وحق تقديم الشكاوى والتظلمات).

❖ المحور الثاني: نظام تفريد العقاب والبيئة العقابية:

- دراسة الأنماط البيداغوجية لتوزيع المحبوسين؛ نظام البيئة المغلقة.
- نظام البيئة نصف المفتوحة ونظام البيئة المفتوحة (المراكز الفلاحية والورشات الخارجية).

- أحكام النظام التأديبي داخل السجون (المخالفات التأديبية وعقوبة الزنزانة الانفرادية وضمانات المحبوس أمام لجنة التأديب).

❖ المحور الثالث: آليات وعصرنة إعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين:

- دراسة وسائل التقويم والإصلاح المعتمدة داخل المؤسسات العقابية (التعليم العام، التكوين المهني، حفظ القرآن الكريم، والعمل العقابي).

- دور قاضي تطبيق العقوبات ولجنة تطبيق العقوبات في تقييم سلوك المحبوسين وتفعيل برامج الرعاية الاجتماعية والنفسية.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة الآليات القانونية لتنفيذ تدابير الإفراج والحرية المشروطة؛ شروط وإجراءات الاستفادة من التوقيف المؤقت لتنفيذ العقوبة لأسباب صحية أو عائلية، نظام إجازات الخروج المؤقت.

- آليات تفعيل الإفراج المشروط والوضع تحت المراقبة الإلكترونية (السوار الإلكتروني).

- منظومة المصالح الخارجية للرعاية اللاحقة للمفرج عنهم لتفادي العود.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 04-05 المؤرخ في 27 ذي الحجة عام 1425 الموافق 6 فبراير 2005، المتضمن قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 12، الصادرة بتاريخ 13 فبراير 2005، المعدل والمتمم، لاسيما بالقانون رقم 01-18 المؤرخ في 30 يناير 2018.

- عبد الرحمن خلفي، قانون تنظيم السجون وإعادة الإدماج الاجتماعي للمحبوسين: دراسة في التشريع الجزائري، الطبعة الأولى، دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، الجزائر، 2019.

- Andrew Coyle, "Prison Reform and Human Rights: A Framework for Good Prison Management", European Journal on Criminal Policy and Research, Vol 10, No 2, Springer, Dordrecht, 2004.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الجزئية

اسم المادة: إدارة مكاتب المحاماة وتقنيات التعامل مع الموكلين

أهداف التعليم:

تهدف هذه المادة إلى إكساب الطالب المحامي المهارات الإدارية والتنظيمية لتسيير مكتب المحاماة كمؤسسة مهنية مستقلة، وإتقان السلوكيات الاتصالية وفنون التفاوض والتعامل النفسي والقانوني مع الموكلين، وتنظيم الأرشيف والملفات القضائية، وفهم الآليات الحاكمة لتحديد واستخلاص الأتعاب وتجنب النزاعات المهنية.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون المدني (عقد الوكالة وعقد المقاولة)، المبادئ الأساسية في مادة أخلاقيات المهنة (واجبات المحامي تجاه موكله والسر المهني)، ومبادئ الإدارة والتنظيم العام.

محتوى المادة:

❖ المحور الأول: التنظيم الإداري والهيكل لمكتب المحاماة:

- القواعد القانونية المنظمة لفتح المكاتب (المكتب المنفرد، المكتب المشترك، والشركة المدنية المهنية للمحاماة).
- إدارة الطاقم المساعد والسكرتارية، رقمنة المكتب واستخدام البرمجيات المتخصصة في تتبع الجلسات والأجال.
- تنظيم أرشيف الموكلين وحفظ الملفات الحية والمغلقة وتأمين السجلات الرسمية.

❖ المحور الثاني: سيكولوجية الاتصال وتقنيات مقابلة الموكلين:

- فنون الاستماع الفعال والمقابلة الأولى للموكل.
- تقنيات استخلاص الوقائع المادية بدقة، إدارة التوقعات النفسية والقانونية للموكل دون مبالغة.
- أساليب تقديم الاستشارة القانونية الاستباقية الواضحة
- تقنيات إعداد تقارير دورية لإحاطة الموكل بمسار دعواه تماشياً مع الالتزام بالدفاع المخلص.

❖ المحور الثالث: المنظومة التعاقدية للأتعاب وحفظ الودائع:

- صياغة وبناء "اتفاقية الأتعاب" المكتوبة وشروطها وتحديد طرق حسابها (الأتعاب الثابتة، الأتعاب بحسب الوقت، أو الأتعاب النسبية المكتملة).
- القواعد الصارمة المنظمة لودائع الموكلين وأموالهم، وإجراءات تصفية الحسابات عند انتهاء التوكيل أو سحب الملف.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- دراسة الآليات الإجرائية والقانونية لتنفيذ الحقوق والالتزامات المتبادلة بين المحامي والموكل.
- إجراءات تنفيذ القرارات النقابية والقضائية الصادرة بتحديد الأتعاب (دعوى تقدير الأتعاب أمام النقيب والاستئناف أمام رئيس المجلس).
- آليات تنفيذ تدابير استرداد الموكل لوثائقه وملفه عند إنهاء الوكالة.

- المسؤولية المدنية والتأمينية للمحامي عن الأخطاء المهنية وتنفيذ تعويضات الأضرار للموكلين .
طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- القانون رقم 13-07 المؤرخ في 24 ذي الحجة عام 1434 الموافق 29 أكتوبر 2013، المتضمن تنظيم مهنة المحاماة، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 55، الصادرة بتاريخ 30 أكتوبر 2013، لاسيما الأحكام المتعلقة بحقوق وواجبات المحامي، والعلاقة مع الموكل، وآداب المهنة، والمسؤولية المهنية.

- Jay G. Foonberg, How to Start and Build a Law Practice, 6th Edition, American Bar Association (ABA), Chicago, 2014.

- Susan Fortney, "Law Firm Management and Professional Responsibility", St. Mary's Journal on Legal Malpractice & Ethics, Vol 6, No 1, St Mary's University School of Law, San Antonio, 2016.

السداسي: الثاني

اسم الوحدة: وحدات التعليم الجزئية

اسم المادة: الإفلاس والتسوية القضائية

أهداف التعليم:

تمكين الطالب من إدارة قضايا تعثر التجار والشركات التجارية، وتطبيق إجراءات التصفية الجماعية وحماية حقوق كتلة الدائنين.

المعارف المسبقة المطلوبة:

القانون التجاري (التاجر وعقود والأنشطة الاقتصادية والأوراق التجارية)، والقانون المدني (الضمان العام والالتزامات).

محتوى المادة:

❖ **المحور الأول: شروط وأركان شهر الإفلاس:**

- الشروط الموضوعية (صفة التاجر وحالة التوقف الفعلي والنهائي عن دفع الديون التجارية المستحقة).

- الشرط الشكلي الصارم (حكم شهر الإفلاس القضائي).

❖ **المحور الثاني: آثار حكم شهر الإفلاس وإدارة التفليسة:**

- غل يد المفلس عن الإدارة والتصرف، سقوط آجال الديون المؤجلة، وقف الدعاوى الفردية، تكوين جماعة الدائنين، وتعيين القاضي المنتدب و"السنديك" لإدارة الأصول.

❖ المحور الثالث: التسوية القضائية وعقد الصلح:

- إجراءات منح التاجر حسن النية فرصة التسوية القضائية عبر "عقد الصلح" مع دائنيه تحت رقابة السنديك والقضاء لاستئناف نشاطه التجاري وإنقاذ المؤسسة.

❖ المحور الرابع: تنفيذ التدابير والأحكام:

- إجراءات تنفيذ وقفل التفليسة لعدم كفاية الأصول أو بعد التوزيع النهائي للأموال على الدائنين حسب مرتبة ديونهم (الديون الممتازة والعادية).

- الآثار التنفيذية المترتبة على رد الاعتبار التجاري.

طريقة التقييم:

- مراقبة مستمرة + امتحان

المراجع:

- الأمر رقم 75-59 المؤرخ في 20 رمضان عام 1395 الموافق 26 سبتمبر 1975، المتضمن القانون التجاري، الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، العدد 101، الصادرة بتاريخ 19 ديسمبر 1975، المعدل والمتمم، لاسيما الأحكام المتعلقة بالإفلاس والتسوية القضائية.

- نادية فضيل، القانون التجاري الجزائري: الأعمال التجارية، التاجر، الإفلاس والتسوية القضائية، الطبعة الرابعة عشرة، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 2018.

- Reinhard Bork, "Restructuring and Insolvency: A New Approach", International Insolvency Review, Vol 23, No 3, Wiley, Chichester, 2014.